

وزارة التجارة والصناعة

قرار رقم ٣٨٨ لسنة ٢٠٢٠

وزير التجارة والصناعة

بعد الاطلاع على القانون رقم ٢١ لسنة ١٩٥٨ بشأن تنظيم الصناعة وتشجيعها وتعديلاته ؛

وعلى القانون رقم ٢٤ لسنة ١٩٧٧ بشأن السجل الصناعى ولائحته التنفيذية ؛
وعلى القانون رقم ١٥ لسنة ٢٠١٧ بإصدار قانون تيسير إجراءات منح تراخيص المنشآت الصناعية ولائحته التنفيذية ؛

وعلى القانون رقم ٩٥ لسنة ٢٠١٨ بإصدار قانون الهيئة العامة للتنمية الصناعية ؛
وعلى كتاب رئيس الهيئة العامة للتنمية الصناعية المؤرخ ٢٠٢٠ / ٧ / ٨ ؛

قرر :

(مادة أولى)

شطب شهادة السجل الصناعى رقم ٤٥١٢٢ لسنة ٢٠١٨ الصادرة من الهيئة العامة للتنمية الصناعية لصالح السادة / طه عبد العليم عبد الحليم حسن - شركة الشرق للبذل الكائنة فى مصنع مؤجر بملك / عبد العليم عبد الحليم حسن - القلزم - مركز شبين القناطر - القليوبية - وذلك لتوقف المنشأة عن الإنتاج بصفة نهائية .

(مادة ثانية)

على الهيئة العامة للتنمية الصناعية إخطار الممثل القانونى مقدم طلب الإلغاء .

(مادة ثالثة)

يُنشر هذا القرار فى الوقائع المصرية ، ويعمل به من تاريخ نشره .

صدر فى ٢٠٢٠ / ٨ / ١٧

وزير التجارة والصناعة

نيفين جامع